

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٧

بشأن تجديد قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وانحصاره التنفيذي.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وسيط التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ وانحصاره التنفيذي وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمائهم:

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٧٧٢٠٢١٣٠١٠٣٩٤٨	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٤/٢	١٧٥٤٤	كوتير حسن محمود عبد العظيم	١
٢٧٧٢٠٦١٩٢١٠١٦٣٧	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٤/٢	١٧٥٦٥	هانى ابراهيم احمد البوهى	٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح